

وزارة النقل حلاس فنزيل  
الهيئة العامة للطرق والكبارى  
الادارة المركزية لبحوث الطرق



## دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٤

# اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم لرفع كفاءة مشروع الترعة المردومة بحى شرق محافظة الاسكندرية

تاریخ المفاوضة: يوم / ٢٠٢٤ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( )

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة  
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس / سكرر

" منار عبد الهادى "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة غرب الدلتا

العميد المدرس /

" هانى طه "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق



مهندس / سكرر

" محسن محمد زهران "

رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية و الأدارية و الموارد البشرية  
الاستاذ المحاسب /

" الشكري فؤاد شكري "



## اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم لرفع كفاءة مشروع الترعة المردومة

### بحى شرق محافظة الاسكندرية

مادة ١ - عام :  
١- مقدمة

- ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .


### ٢- تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الى المعنى المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من اعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءاً على اي مستجدات وتشمل هذه الاعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها.
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- ٥- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سالف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

### مادة (٢)-وصف المشروع

#### تقديم اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم لرفع كفاءة مشروع الترعة المردومة

#### بحى شرق محافظة الاسكندرية



### مادة (٣)-مجال العمل:-


## التصميم الهندسي للطريق :



#### **مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:**

الدراسات و التصميم :

يلزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويواافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري).



## اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم لرفع كفاءة مشروع الترعة المردومة بحى شرق محافظة الاسكندرية

### التقارير النهائية:

- يقدم الاستشاري ٢ نسخه على اقراس مدمجه و (٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند إنهاء مرحلة عمل محددة

**مادة ٥ - نظام دفع الأتعاب للاستشاري :**  
 يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد

- مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات
- ما يستحق صرفه للاستشاري
- ( اعمال الدراسات والتصميم )

بيان المهام	المبلغ
<p>اعمال الدراسات و التصميم و تشمل الآتى :-</p> <p>-المعاينة على الطبيعة وتدقيق دراسة وإعداد التخطيط الأفقى للطريق لكلا الاتجاهين بما يتناسب مع الأرصفة الحالية والطرق والمباني القائمة بطول ٢,١ كم لكل اتجاه، وتحديد أماكن الانتظار المتاحة على جانبي الطريق.</p> <p>- إعداد القطاع العرضي النموذجي بما يحقق أكبر استقادة من الطريق القائم مع الحفاظ على الأرصفة القائمة</p> <p>- إعداد منهجية التنفيذ بما يتناسب مع حالة الرصف الحالية والمرافق المتواجدة بالمشروع.</p> <p>- التصميم الإنشائي للطريق وفقاً للأحمال المروية الحالية والمتوترة.</p> <p>- إعداد التخطيط الرئيسي بما يتناسب مع الأصفار المعمارية للمباني القائمة ومناسب الغرف والمطابق والمرافق القائمة.</p> <p>- تصميم المبول العرضية للطريق بما يحقق صرف مياه الأمطار وارتفاع الظهر عن البطن حال الحاجة.</p> <p>- تحديد الأماكن المطلوب إضافتها لصرف مياه الامطار مع الأخذ في الاعتبار المطابق الحالية المتواجدة على الطريق.</p>	٢٥٦٠٠ جنية

### مادة ٦ التزامات طرف التعاقد ( الهيئة - الاستشاري )


#### التزامات الطرف الثاني ( الاستشاري ):

- على الاستشاري فور التعاقد تقديم البرنامج الزمني ومدى مطابقته لتنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لاماكن صرف مستحقاته ( الدفع الشهري ) طبقاً لما ورد بالتزامات الطرف الاول .

### مادة ٧ اتعاب الاستشاري

يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمعات والتأمينات والاستقطاعات ... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد تتطلب الاعمال الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال التخصصية محل هذا العقد على الوجه الاكملي وعلى ان يتم التسوية اخر المشروع على القيمة الفعلية للمشروع .

### مادة ٨ - مدة العقد :




## اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال التصميم لرفع كفاءة مشروع الترعة المردومة بحى شرق محافظة الاسكندرية

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة والمحددة في عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة (٤ شهور).

### مادة ٩ - مسؤولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.
- يتحمل الاستشاري كامل مسؤولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنشآت والأعمال بسبب خطأ في الإشراف.
- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزمات عقده
- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن السلامة الإنسانية للأعمال طبقا للضمان العشري المحدد بالقانون.



## النواحي القانونية والإجرائية

### مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التى يعدها أو يقوم بها الطرف الثانى والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثانى بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابى من مثل الطرف الأول كما يتتعهد الطرف الثانى بالاحفاظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الأعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابى من مثل الطرف الأول.

ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثانى الحصول على أى مقابل علاوة على ما يؤدى إليه نظير وفائه بالالتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أى مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثانى مسئول تماماً عن تعويض مثل الطرف الأول عن جميع الدعوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لآى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

### مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثانى بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الالتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصح السديد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثانى أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاوه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

### مادة (٣) غرامة التأخير:-

فى حالة تأخير الطرف الثانى فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء ويعفى من الغرامة بعدأخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للفاتنون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق مثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقاضى.

### مادة (٤) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.

٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.

٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى مثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى مثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٥- عدم تعاونه مع مثل الطرف الأول أو امتلاكه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.

٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.

في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثانى يصبح التأمين النهائي من حق مثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثانى بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.



**مادة (٥) المسئولية التضامنية:-**

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

**مادة (٦) المسئولية القانونية:-**

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن اى اضرار تلحق بالطرف الأول أو مماثله أو الغير تنتج عن اى اخطاء فى الدراسات أو فى الاشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

**مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-**

يجوز للطرف الثانى الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسى وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

**مادة (٨) القوة القاهرة:-**

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الخارجى عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يلتزم اى طرف نحو الآخر بأى تعويضات نتيجة انهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة.

**مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-**

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائى ووفقاً للبرنامج الزمنى الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

**مادة (١٠) مدة ضمان الاستشاري لأعماله**

يتحمل الاستشاري مسئoliاته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

**مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-**

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذا احكام القانون المدنى.

**مادة (١٢) فض المنازعات:-**

تحتخص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى اى نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ اى بند من بنود هذا العقد.

**مادة (١٣) نسخ العقد:**

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ وسلم للطرف الثانى نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ ممثل الطرف الأول بالنسختين الأخريين.